قوله فكشفنا عنك غطاءك وكقوله الذين امنوا وتطمئن قلوبهم بذكر الله مع قوله
انما المومنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم فقد يظن ان الوجل خلاف الطمانينة
وجوابه ان الطمانينة تكون بانشراح الصدر بمعرفة التوحيد والوجل يكون عند
خوف الزيغ والذهاب عن الهدى فتوجل القلوب لذلك وقد جمع بينهما في
قوله تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم الى ذكر
الله ومما استشكلوه قوله تعالى وما منع الناس ان يومنوا اذ جاءهم الهدى
ويستغفروا ربهم الا ان تاتيهم سنة الاولين او ياتيهم العذاب قبلا فانه يدل على
حصر المانع من الايمان في احد هذين الشيئين وقال في اية اخرى وما منع الناس ان
يومنوا اذ جاءهم الهدى الا ان قالوا ابعث الله بشرا رسولا فهذا حصر اخر في
غيرهما واجاب ابن عبد السلام بان معنى الاية وما منع الناس ان يومنوا الا
ارادة ان تاتيهم سنة الاولين من الخسف او غيره او ياتيهم العذاب قبلا في الاخرة
فاخبر انه اراد ان يصيبهم احد الامرين ولا شك ان ارادة الله مانعة من وقوع
ما ينافي المراد فهذا حصر في السبب الحقيقي لان الله هو المانع في الحقيقة ومعنى الاية
الثانية وما منع الناس ان يومنوا الا استغراب بعثه بشرا رسولا لان قولهم
ليس مانعا من الايمان لانه لا يصلح لذلك وهو يدل على الاستغراب بالالتزام
وهو المناسب للمانعية واستغرابهم ليس مانعا حقيقيا بل عاديا لجواز وجود
الايمان معه بخلاف ارادة الله فهذا حصر في المانع العادي والاول حصر
في المانع الحقيقي فلا تنافي انتهى ومما استشكل ايضا قوله تعالى ومن اظلم ممن
افترى على الله كذبا فمن اظلم ممن كذب على الله مع قوله ومن اظلم ممن ذكر
بايات ربه ثم اعرض عنها ومن اظلم ممن منع مساجد الله الى غير ذلك من
الايات ووجهه ان المراد بالاستفهام هنا النفي والمعنى لا احد اظلم فيكون
خبرا واذا كان خبرا واخذت الايات على ظواهرها ادى الى التناقض
واجيب باوجه منها تخصيص كل موضع بمعنى صلته اي لا احد من المانعين
اظلم ممن منع مساجد الله ولا احد من المفترين اظلم ممن افترى على الله
وكذا باقيها واذا تخصص بالصلات زال التناقض ومنها ان التخصيص

بالنسبة

بالنسبة الى السبق لما لم يسبق احد الى مثله حكم عليهم بانهم اظلم ممن جا
بعدهم سالكا طريقهم وهذا يوول معناه الى ما قبله لان المراد السبق
الى المانعية والافترائية ومنها وادعى ابو حيان انه الصواب ان نفي الاظلمية
لا يستدعي نفي الظالمية لان نفي المقيد لا يدل على نفي المطلق واذا لم يدل
على نفي الظالمية لم يلزم التناقض لان فيها اثبات التسوية في الاظلمية واذا لم يكن
احد ممن وصف بذلك يزيد على الاخر لانهم يتساوون في الاظلمية وصار
المعنى لا احد اظلم ممن افترى ومن منع ونحوها ولا اشكال في تساوي هولاء
في الاظلمية ولا يدل على ان احد هولاء اظلم من الاخر كما اذا قلت لا احد
افقه منهم انتهى وحاصل الجواب ان نفي التفضيل لا يلزم منه نفي المساواة
وقال بعض المتاخرين هذا استفهام مقصود به التهويل والتفظيع من غير
قصد اثبات الاظلمية للمذكور حقيقة ولا نفيها عن غيره وقال الخطابي
سمعت ابن ابي هريرة يحكي عن ابي العباس ابن سريج قال سال رجل بعض
العلماء عن قوله لا اقسم بهذا البلد فاخبر انه لا يقسم به ثم اقسم به في قوله
وهذا البلد الامين فقال ايما احب اليك اجيبك ثم اقطعك ثم اجيبك فقال
بل اقطعني ثم اجبني فقال له اعلم ان هذا القران نزل على رسول الله
صلى الله عليه وسلم بحضرة رجال وبين ظهراني قوم وكانوا احرص الخلق
على ان يجدوا فيه مغمزا وعليه مطعنا فلو كان هذا عندهم مناقضة لتعلقوا
به واسرعوا بالرد عليه ولكن القوم علموا وجهلت فلم ينكروا منه ما انكرت
ثم قال له ان العرب قد تدخل لا في اثناء كلامها وتلغي معناها وانشد فيه
ابياتا تنبيه قال الاستاذ ابو اسحق الاسفرايني اذا تعارضت الاي وتعذر
فيها الترتيب والجمع طلب التاريخ وترك المتقدم منها بالمتاخر ويكون ذلك
نسخا وان لم يعلم وكان الاجماع على العمل باحدى الايتين علم باجماعهم
ان الناسخ ما اجمعوا على العمل بها قال ولا يوجد في القران ايتان متعارضتان
تخلوان عن هذين الوصفين قال غيره وتعارض القراءتين بمنزلة تعارض الايتين
نحو وارجلكم بالنصب والجر ولهذا جمع بينهما بحمل النصب على الغسل والجر

Copyright © King Saud University